

مناقصة عمومية لتزيم تقديم وتركيب كاميرات مراقبة لزوم بعض السجون

ملخص عن الصفقة

إسم الادارة	المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التزيم
عنوان الادارة	تكنة المقر العام - قرب اوتيل ديو - بناية نديم المعلم - الطابق الخامس - مكتب التزيم
رقم التسجيل	٢٠٤/٦٤٧
تاريخ التسجيل	١٠١٥/٦/١٨
عنوان الصفقة	تقديم وتركيب كاميرات مراقبة لزوم بعض السجون
موضوع الصفقة	تقديم وتركيب كاميرات مراقبة لزوم بعض السجون على أساس تقديم السعر الأدنى لكل مجموعة على حدى
طريقة التزيم	مناقصة عمومية على اساس تقديم أسعار
نوع التزيم	تجهيزات
مدة صلاحية العرض	٦٠/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان العرض	- المجموعة الاولى بقيمة //٢٩,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط تسعة وعشرون مليون ليرة لبنانية - المجموعة الثانية بقيمة //٣٧,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط سبعة وثلاثون مليون ليرة لبنانية - المجموعة الثالثة بقيمة //٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط عشرون مليون ليرة لبنانية - المجموعة الرابعة بقيمة //٨,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط ثمانية ملايين ليرة لبنانية - المجموعة الخامسة بقيمة //٢٤,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط اربعة وعشرون مليون ليرة لبنانية - المجموعة السادسة بقيمة //٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط عشرون مليون ليرة لبنانية - المجموعة السابعة بقيمة //٨٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل ثمانون مليون ليرة لبنانية
مدة صلاحية ضمان تعرض	٨٨/ يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان حسن التنفيذ	تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة ١٠ % من قيمة العقد
الإرساء	السعر الأدنى لكل مجموعة على حدى
مكان استلام دفتر الشروط	www.isf.gov.lb او ppa.gov.lb
مكان تقديم العروض	تكنة المقر العام - قرب اوتيل ديو - بناية نديم المعلم - الطابق الخامس - مكتب التزيم
مكان تقييم العروض	تكنة المقر العام - قرب اوتيل ديو - بناية نديم المعلم - الطابق الخامس - مكتب التزيم
مدة التنفيذ	ثلاثة أشهر
عملة العقد	العملة الاجنبية - الليرة اللبنانية
دفع قيمة العقد	بموجب حوالة دفع أو نقداً (سلفة) بالنيرة اللبنانية ، بعد تصديق محضر الإستلام من قبل المدير العام لقوى الأمن الداخلي يمكن إعطاء سلفات بنسبة ١٥ % وفقاً للفقرة ٣/ من المادة ٣٧/ من قانون الشراء العام.

المدير العام لقوى الأمن الداخلي
اللواء رائد عبد الله
بموجب القرار التفويضي رقم
٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

رئيس الإدارة المركزية
العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز
العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التزيم
المقدم طارق حسب الله

القسم الأول

أحكام خاصة بتقديم العروض وارساء التلزم

المادة ١: تحديد الصفقة وموضوعها:

- ١١- تُجري المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزم وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية لتلزم تقديم وتركيب كاميرات مراقبة لزوم بعض السجون وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.
- ١٢- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.
- ١٣- تتم الدعوة الى هذا التلزم عبر الإعلان على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني الخاص بالمديرية العامة لقوى الامن الداخلي www.isf.gov.lb.
 - مرفقات دفتر الشروط
 - الملحق رقم ١: مستند نموذج التعهد
 - الملحق رقم ٢: مستند ميثاق النزاهة
 - الملحق رقم ٣: نموذج ضمان العرض
 - الملحق رقم ٤: نموذج ضمان حسن التنفيذ
 - الملحق رقم ٥: ترتيب الأسعار
 - الملاحق رقم (٦-٧-٨-٩-١٠-١١-١٢): المواصفات الفنية
- ١٤- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من الموقع الالكتروني الخاص بالمديرية العامة لقوى الامن الداخلي www.isf.gov.lb بعد دفع البذل المالي وقيمته //٥,٠٠٠,٠٠٠.ل.ل فقط خمسة ملايين ليرة لبنانية لا غير في قلم مكتب التلزم - ثكنة المقر العام - قرب اوتيل ديو - بناية بديم المعلم - الطابق الخامس ، كما يُنشر على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام ppa.gov.lb.
- ١٥- يُطبق على دفتر الشروط هذا أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة ٢: طريقة التلزم والإرساء:

- ٢١- يجري التلزم بطريقة المناقصة العمومية على أساس تقديم السعر الاجمالي الادنى للمجموعة.
- ٢٢- يسند التلزم مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الإدارية والفنية والذي قدم السعر الاجمالي الادنى للمجموعة.
- ٢٣- إن التجهيزات المطروحة للتلزم قد قسمت الى سبعة مجموعات وهي كالتالي:
 - المجموعة الاولى تقديم وتركيب شبكة كاميرات مراقبة لزوم سجن النبطية .
 - المجموعة الثانية تقديم وتركيب شبكة كاميرات مراقبة لزوم فصيلة سجون طرابلس - سجن الرجال.
 - المجموعة الثالثة تقديم وتركيب شبكة كاميرات مراقبة لزوم سجن نساء زحلة - مستشفى

المدير العام لقوى الامن الداخلي

رئيس الإدارة المركزية

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس مكتب التلزم

اللواء رائد عبد الله

العميد سليم عبده

العميد الركن احمد حمدان

المقدم طارق حسب الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

المعلقة الحكومي السابق .

- المجموعة الرابعة تقديم وتركيب شبكة كاميرات مراقبة لزوم سجن زغرتا .
 - المجموعة الخامسة تقديم وتركيب شبكة كاميرات مراقبة لزوم سجن نساء بعيدا .
 - المجموعة السادسة تقديم وتركيب شبكة كاميرات مراقبة لزوم سجن راشيا .
 - المجموعة السابعة تقديم وتركيب شبكة كاميرات مراقبة لزوم سجن زحلة للرجال .
- وتعتبر كل مجموعة تلزيماً مستقلاً بذاته ويمكن للعارض الاشتراك في مجموعة واحدة أو أكثر.
- ٢٤- يمكن للعارض الكشف على أمكنة تركيب الكاميرات ومتمماتها المطلوبة والمبينة في الملاحق رقم (٦-٧-٨-٩-١٠-١١-١٢) للتمكن من تحديد التمديدات اللازمة وذلك بالتنسيق مع مصلحة الاتصالات.
- ٢٥- في حال رفض المشترك لأي سبب مخالف لقانون الشراء العام أو يتعلق بمقتضيات الجهات الرقابية المعنية ، يحق للإدارة الاحتفاظ بعرض الاسعار دون أن يحق له المطالبة به.
- ٢٦- إذا تساوت الأسعار بين العارضين أعيدت الصفقة بطريقة الطرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية عين الملزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

المادة ٣: شروط مشاركة العارضين :

٣١- أهلية العارضين :

- ٣١١- يمكن أن يكون اعارض شخصاً طبيعياً أو معنوياً (كياناً خاصاً، كياناً مملاً من الحكومة).
- ٣١٢- يجب ألا يكون لدى العارض تضارب في المصالح ، ويمكن اعتبار أن العارض لديه تضارب في المصالح مع طرف واحد أو أكثر في عملية الشراء هذه، إذا:
- أ. كان يدير مشتركاً آخر أو يديره مشترك آخر أو كان تحت إدارة مشتركة مع مشترك آخر بشكل مباشر أو غير مباشر؛ أو
- ب. تلقى أو يتلقى أي دعم مباشر أو غير مباشر من أي مشترك آخر؛ أو
- ج. كان لديه نفس الممثل القانوني لمشارك آخر في هذه المناقصة؛ أو
- د. كان لديه علاقة مع مشترك آخر، بشكل مباشر أو من خلال أطراف ثالثة مشتركة، مما يضعه في وضع يسمح له بالوصول إلى معلومات حول عرض المشارك الآخر أو التأثير عليه، أو التأثير على قرارات الجهة الشارية بشأن هذه المناقصة؛ أو
- هـ. إذا كان العارض أو أحد العاملين لديه قد قام، بشكل مباشر أو غير مباشر، بنفسه أو بالإشتراك مع غيره بتقديم خدمات استشارية لتحضير الدراسة أو المواصفات أو مستندات أخرى خاصة بالشراء، وكذلك عندما يكون قد عمل خلال السنتين السابقتين لدى مؤسسة قامت بهذه الخدمات، باستثناء الحالة التي يجري فيها الشراء على أساس مشروع متكامل (Turnkey project) يقوم فيه الملزم بتنفيذ مراحل متعددة منه جزئياً أو كلياً وترى الجهة الشارية مصلحة عامة بتلزيمة بهذه الطريقة، وعندها يقتضي الإفصاح مسبقاً عن ذلك مع الأسباب التبريرية؛
- و. تم تعيين العارض أو إحدى الشركات التابعة له أو الشركة الأم، أو يُقترح تعيينها، من قبل الجهة

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عبده

المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

الشارية للإشراف على تنفيذ العقد.

ز. إذا كان مشاركاً في السلطة التقريرية للجهة الشارية أو كان لديه مصالح مادية أو تضارب مصالح مع أي من أعضاء السلطة التقريرية.

ح. في حال كانت تربط بينه وبين الموظفين القائمين بمهام الشراء لدى الجهة الشارية صلات قرى حتى الدرجة الرابعة؛ أو في حال وجود مصالح مشتركة واضحة بينهم وبين العارض أو العاملين لديه أو الشركاء في الشركة العارضة، وكان يخشى معها عدم انصاف عملهم بالحياد أو تحمل بشكل واضح على الشك بهذا الحياد.

تقوم الجهة الشارية باستبعاد العارض من إجراءات التلزم في حال وقوع تضارب في المصالح بمعنى الفقرات "أ" إلى "ز" أعلاه. أما بالنسبة للفقرة "ح"، فيستبعد العارض أو ينحى الموظفون عن العمل الذي يقومون به إذا كان له علاقة بعملية الشراء تجنباً لوقوع تضارب في المصالح. وفي حال وقوع هكذا تضارب في المصالح، يستبعد العارض من إجراءات التلزم.

٣١٣- لا يجوز للعارض أن يشارك إلا في عرض واحد في هذه المناقصة إما منفرداً أو كشريك في تحالف شركات، وسوئي تقديم أو مشاركة العارض في أكثر من عرض واحد إلى اعتبار جميع العروض المقدمة منه أو المشارك فيها غير مقبولة.

٣١٤- يجب أن تتوافر في العارض الشروط التالية:

أ. ألا يكون قد صّار بحقه أو بحق أياً من مديريه أو مستخدميه المعنيين بعملية الشراء أحكام نهائية تُدينه بارتكاب أي جرم يتعلّق بسلوكه المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملفقة بشأن أهليته لإبرام عقد الشراء أو بإفساد مشروع شراء عام أو عملية تلزم،

ب. ألا تكون أهليته قد أسقطت على نحو آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية.

ج. ألا يكون في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء العام،

د. ألا يكون قيد التصفية أو صدرت بحقه أحكام إفلاس.

هـ. الإيفاء بالتزاماته الضريبية واشتراكات الضمان الاجتماعي.

و. ألا يكون قد حُكم بجرائم اعتياد الربا وتبييض الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مُبرم.

إلا إن إثبات زوال المانع أو إعادة الاعتبار يُعيدان حكماً للعارض حق المشاركة.

٣١٥- يحق للعارضين من الكيانات المملوكة للدولة أن تشارك في المناقصة إذا لم تكن تحت إشراف الجهة الشارية.

٣١٦- يجب على العارضين المشاركين تقديم الوثائق والأدلة الكافية ليثبتوا أهليتهم للجهة الشارية.

٣١٧- تسقط أهلية العارض إذا ثبت للجهة الشارية في أي وقت أن المعلومات المقدّمة عن مؤهلاته كاذبة أو مغلوطة أو أنها تنطوي على خطأ أو نقص جوهريين.

٣١٨- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريس.

٣١٩- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ

المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التلزم

المقدم طبارق حسب الله

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

نسخة عنه ؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقيد بها وتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الاستدراك وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس ويلصق على التصريح طوابع مالية بقيمة مليون ليرة لبنانية أو إيصال بتسديد قيمة الطوابع تغطي المستندات كافة (صورة التصريح مرفقة بهذا الدفتر).

٣١١٠- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو استدراك.

٣١١١- يحدد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إياه بالسرعة الممكنة.

٣٢- الشروط العامة الموحدة :

٣٢١ : الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية يجب ان تقدم مرقمة حسب التسلسل المبين ادناه:

٣٢١١- الملحق رقم (١) المرفق ربطاً "حصراً" (مستند نموذج التعهد)، معبأ وفقاً للأصول موقعاً من المفوض بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة وفقاً للإذاعة التجارية أو المفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده وممهوراً بخاتم الشركة أو المؤسسة وملصق عليه الطوابع الأميرية المطلوبة معطلة وفقاً للأصول أو إيصال بتسديد قيمة الطوابع ويضمن التعهد تأكيد العارض لالتزامه بالسعر وبصحة العرض .

٣٢١٢- الملحق رقم (٢) المرفق ربطاً حصراً مستند ميثاق النزاهة موقعاً من المفوض بالتوقيع عن الشركة أو المؤسسة وفقاً للإذاعة التجارية أو المفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده وممهوراً بخاتم الشركة أو المؤسسة.

٣٢١٣- بطاقة الهوية للمفوض بالتوقيع عن المؤسسة وفقاً للإذاعة التجارية والمفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده.

٣٢١٤- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع والمفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض .

٣٢١٥- شهادة صادرة عن المحكمة الكائنة ضمن نطاق صلاحيتها الشركة أو المؤسسة التجارية تثبت أن هذه الأخيرة ليست في حالة الإفلاس .

٣٢١٦- شهادة صادرة عن المحكمة الكائنة ضمن نطاق صلاحيتها الشركة أو المؤسسة التجارية تثبت أن هذه الأخيرة ليست في حالة التصفية القضائية .

٣٢١٧- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية.

٣٢١٨- شهادة تسجيل شركة أو مؤسسة لدى وزارة المالية - مديرية الواردات.

٣٢١٩- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي " شاملة أو صالحة للإشتراك في المناقصات " صالحة بتاريخ جلسة التلزم صادرة عن المركز الكائنة ضمن نطاق صلاحيتها الشركة أو المؤسسة المشتركة في التلزم تفيد بأنها قد سددت جميع إشتراكاتها . يجب أن تكون مسجلة في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "شركة أو مؤسسة غير مسجلة".

٣٢١١٠- ضمان العرض المحدد في المادة (٦) من هذا الدفتر .

٣٢١١١- إذاعة تجارية تثبت أنها تتعاطى تجارة ما هو مطوب .

٣٢١١٢- الإيصال المسلم له من قبل قلم مكتب التلزم دفع البذل المالي عن دفتر الشروط.

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء راند عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

٣٢١١٣- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها ، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكون خاضعاً ، وفي هذه الحالة يلتزم الملتزم بسعره وان أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ .

٣٢١١٤- إفادة أو إيصال صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للشركة أو المؤسسة المشتركة في التلزم ، تفيد أنها سددت كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليها .

٣٢١١٥- تصريح من العارض يبين فيه صاحب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج م١٨ الصادر عن وزارة المالية. (كل شخص طبيعي يملك او يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة او غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي او معنوي).

٣٢١١٦- بطاقة الهوية او جواز السفر لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.

٣٢١١٧- سجل عدلي لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض.

٣٢١١٨- الكاتالوجات الفنية اللازمة للمشاركين فيها مع بيان تفصيل المواصفات الفنية للتجهيزات المطلوبة وفي حال عدم شمول الكاتالوجات المقدمة لكافة المواصفات المطلوبة فعلى الملتزم تقديم لائحة مطابقة من الشركة الصانعة لكافة البود التفصيلية المذكورة في المواصفات الفنية إلى لجنة التلزم لدراستها والتأكد من مطابقتها للمواصفات المطلوبة بغية إجراء الإستلام على أساسها في حال الموافقة عليها .

٣٢٢ : شكل المستندات :

٣٢٠١- يتوجب على العارض الذي يرغب بالإشتراك في هذا التلزم أن يقدم المستندات والوثائق الإدارية المطلوبة في البند /٣٢١/ (أصلية أو صورة طبق الأصل عنها) كما يجب عليه تقديم نسخة غير أصلية "صورة" ، بإستثناء بطاقة الهوية التي يجب إبرازها أثناء جلسة التلزم والنبذة /٣٢١١٨/ التي يجب ان تقدم موقعه ومختومة من قبل العارض.

٣٢٢٢- تاريخ صلاحية المستندات والوثائق الإدارية : في ما عدا مستند السجل العدلي موضوع البندين رقم /٣٢١١٧-٣٢١٤/ وإيصال دفع البذل المالي عن دفتر الشروط موضوع النبذة /٣٢١١٢/ والكاتالوجات موضوع النبذة /٣٢١١٨/ ، يجب أن لا يعود تاريخ المستندات والوثائق لأكثر من سنة من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للمستندات التي تصدر دون تاريخ صلاحية.

٣٢٣ : الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار ويحتوي على:

يُقدم العارض بياناً بالأسعار - وفقاً للملحق رقم (٥) المرفق ربطاً حصراً معاً وفقاً" للأصول (مع نسختين إضافيتين)، ممهور بخاتم المؤسسة الرسمي ، موقع من قبل المفوض بالتوقيع وفقاً" للإذاعة التجارية أو المفوض إليه بالتوقيع في حال وجوده ، وملصق عليه الطوابع الأميرية المطلوبة معطلة وفقاً" للأصول أو إيصال بتسديد قيمة الطوابع ويتضمن السعر الافراي والإجمالي (بالعملة اللبنانية/ بالدولار الأميركي...) مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطريس أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها.

يشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها، وفي حال خضوع الملتزم للضريبة على القيمة المضافة عليه أن يقدم سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي للمجموعة بما فيه

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء راند عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

الضريبة على القيمة المضافة. في حال الاختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً ، بالإضافة الى أن عدم وضع أسعار إفرادية لبند أو فقرة، أو إضافة أي بند أو فقرة ضمن المجموعة الواحدة يؤدي إلى اعتبار العرض لاغياً مهما كانت الأسباب.

المادة ٤: طلبات الاستيضاح (المادة ٢١ من قانون الشراء العام):

يحقّ للعارض تقديم طلب استيضاح خطّي في ثكنة المقر العام - قرب اوتيل ديو - بناية نديم المعلم الطابق الخامس - مكتب التلزم حول دفتر الشروط خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. على الادارة الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويُرسَل الإيضاح خطيّاً، في الوقت عينه، من دون تحديد هويّة مُصدِر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الادارة بملفات التلزم، وتطبق أحكام المادة ٢١ من قانون الشراء العام في حال ارتأت الإدارة اجراء تعديلات على دفتر الشروط لأي سبب كان أو بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من احد العارضين، وفي كل ما يتعلق بعقد الاجتماعات مع العارضين، كما يُمكن للادارة عند الاقتضاء، تحديد موعد معيّن للعارضين المحتةلين لمعاينة الموقع.

المادة ٥: مدة صلاحية العرض (المادة ٢٢ من قانون الشراء العام):

- ٥١- يُحدد دفتر الشروط هذا مدة صلاحية العرض بـ ٦٠ / يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- ٥٢- يمكن للادارة أن تطلب من العارض ، قبل إنقضاء فترة صلاحية العرض ، أن يمدد تلك الفترة لمدة إضافية محددة . ويمكن للعارض رفض ذلك من دون مصادرة ضمان عرضه.
- ٥٣- على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يُقدّموا ضمانات عروض جديدة تُغطّي فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتَبَر العارض الذي لم يُمدّد ضمان عرضه، أو الذي لم يُقدّم ضمان عرض جديد، أنه قد رُفِض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
- ٥٤- يمكن للعارض أن يعدّل عرضه ، أو أن يسحبه دون مصادرة ضمان عرضه ، من خلال إشعار خطي موقع من قبل المفوض بالتوقيع او المفوض إليه بالتوقيع عن الشركة او المؤسسة ، ويجب أن يرفق التعديل مع الإشعار ، ويجب ان تكون جميع الإشعارات :
أ. قد أُعدت وقُدّمت وفقاً للنبذة ٣٢١١/ من الفقرة ٣٢١/ من البند ٣٢/ من المادة ٣/ و الفقرة ٣٢٣/ من البند ٣٢/ من المادة ٣/ (إلا أن طلبات السحب لا تتطلب تقديم نسخ) ، وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن تحمل غلافاتها علامات واضحة "سحب" ، "تعديل" ؛ و
ب. تم استلامها من قبل الجهة الشارية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض .
- ٥٥- في حالة طلب السحب وفقاً للفقرة المذكورة أعلاه ، تعاد العروض دون فتحها لأصحابها بعد جلسة فض العروض.
- ٥٦- لا يحق للعارض سحب أو تعديل عرضه في الفترة ما بين الموعد النهائي لتقديم العروض وانتهاء

المدير العام لقوى الامن الداخلي

رئيس الإدارة المركزية

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس مكتب التلزم

اللواء رائد عبد الله

العميد سليم عبده

العميد الركن احمد حمدان

المقدم طارق حسب الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

أ.ع.

أ.ع.

أ.ع.

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
فترة صلاحية العرض.

- ٥٧- لا يجوز للعارض الذي مارس حقه بسحب العرض ان يتقدم بعرض جديد في التلزم نفسه. كما يتاح للعارض تقديم طلب لتعديل عرضه مرة واحدة فقط.
- ٥٨- تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة ٦: ضمان العرض وفقاً للملحق رقم (٣) حرفياً (المادة ٣٤ من قانون الشراء العام):

- ٦١- يُحدد ضمان العرض لهذه الصفقة وفقاً لما يلي :
- المجموعة الاولى بقيمة //٢٩,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط تسعة وعشرون مليون ليرة لبنانية
 - المجموعة الثانية بقيمة //٣٧,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط سبعة وثلاثون مليون ليرة لبنانية
 - المجموعة الثالثة بقيمة //٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط عشرون مليون ليرة لبنانية
 - المجموعة الرابعة بقيمة //٨,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط ثمانية ملايين ليرة لبنانية
 - المجموعة الخامسة بقيمة //١٤,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط اربعة وعشرون مليون ليرة لبنانية
 - المجموعة السادسة بقيمة //٢٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل فقط عشرون مليون ليرة لبنانية
 - المجموعة السابعة بقيمة //٨٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل ثمانون مليون ليرة لبنانية
- ٦٢- يمكن تقديم كتاب ضمان العرض اجمالي يعود لعدة مجموعات .
- ٦٣- يمكن للمتعهدين استبدال كتب ضمان العرض المقدمة للإشتراك بعملية التلزم بكتب أخرى تتناسب وقيمة المجموعات التي رست عليهم إلزامها مؤقتاً".
- ٦٤- تُحدّد مدة صلاحية ضمان العرض /٨٨/يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض .
- ٦٥- يُعاد ضمان العرض إلى الملتزم عند تقديمه ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسّ عليهم التلزم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة ٧: ضمان حسن التنفيذ وفقاً للملحق رقم (٤) (المادة ٣٥ من قانون الشراء العام):

- ٧١- تحدد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة ١٠% من قيمة العقد.
- ٧٢- يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصادر ضمان العرض.
- ٧٣- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يترتب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملتزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
- ٧٤- يعاد ضمان حسن التنفيذ الى الملتزم بعد انتهاء مدة الضمان المحددة في الملاحق رقم (٦-٧-٨-٩-١٠-١١-١٢) و اتمام الإستلام النهائي الذي يجري بعد تأكد الإدارة من أن التلزم جرى وفقاً للأصول.

المدير العام لقوى الأمن الداخلي
اللواء رائد عبد الله
بموجب القرار التفويضي رقم
٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

رئيس الإدارة المركزية
العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز
العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التلزم
المقدم طارق حسب الله

المادة ٨: طريقة دفع الضمانات (المادة ٣٦ من قانون الشراء العام) :

- ٨١- يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق الخزينة أو إلى صندوق سلطة التعاقد (صندوق إحتياط قوى الامن الداخلي)، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن أحد المصارف المقبولة من مصرف لبنان ، ويقدم ضمان العرض بإسم تقديم وتركيب كاميرات مراقبة لزوم بعض السجون لصالح المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزم.
- ٨٢- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.

المادة ٩: تقديم العروض:

- ٩١- يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في النبذة (٣٢١) من البند ٣٢/ من المادة الثالثة ، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (٢) ببيان الأسعار كما هو مطلوب في النبذة (٣٢٣) من البند (٣٢) من المادة الثالثة ، ويذكر على ظاهر كل غلاف :
- الغلاف رقم ()
 - اسم العارض وختمه.
 - محتوياته
 - موضوع الصفقة
 - تاريخ جلسة التلزم.
- ٩٢- يوضع الغلافان المنصوص عنهما في الفقرة (٩١) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم مكتب التلزم عند تقديم العرض على أن يختم بالشمع الأحمر بحضور مقدم الغلافين ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة ، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون تلصق عليه عند تقديمه.
- ٩٣- ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة .
- ٩٤- يُحدد الموعد النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفقة، والمنشور على المنصة الالكترونية المركزية لهيئة الشراء العام.
- ٩٥- تُزوّد الادارة العارض بإيصال يُبين فيه رقم تسلسليّ بالإضافة إلى تاريخ تسلّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
- ٩٦- تُحافظ الادارة على أمن العرض وسلامته وسريته، وتكفل عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
- ٩٧- لا يُفتح أي عرض تتسلّمه الادارة بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يُعاد مختوماً إلى العارض الذي قدّمه.

المدير العام لقوى الأمن الداخلي
اللواء راند عبد الله
بموجب القرار التفويضي رقم
٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

رئيس الإدارة المركزية
العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز
العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التلزم
المقدم طارق حسب الله

٩٨- لا يحقّ للعارض أن يقدّم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة ١٠: فتح وتقييم العروض:

١٠١- تفتّح العروض لجنة التلزم المنصوص عنها في المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام حيث تتولى حصراً دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب، وذلك في جلسة علنية تعقد فور انتهاء مهلة تقديم العروض.

١٠٢- على رئيس اللجنة وعلى كلّ من أعضائها أن يتنحّى عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأيّ وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقّع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.

١٠٣- يمكن للجنة التلزم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى الإدارة. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.

١٠٤- يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحقّ لهم أن يقرّروا بإسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجّب على الخبراء تقديم تقرير خطي للجنة يُضمّن إلزامياً إلى محضر التلزم.

١٠٥- في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويُدوّن أيّ عضو مخالف أسباب مخالفته.

١٠٦- يحقّ لجميع العارضين المشاركين في عملية التلزم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصراً. كما يحقّ للمراقب المنسوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض.

١٠٧- تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

١٠٧١- يتمّ فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عارض على حدى وإعلان اسمه ضمن المشاركين في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسلية المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.

١٠٧٢- يتمّ فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الثالثة) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.

١٠٧٣- يجري فض الغلاف رقم (٢) (بيان الأسعار) على أساس كل مجموعة على حدى للعارضين المقبولين شكلاً على حدى وأجراء العمليات الحسابية اللازمة، وتدوين السعر الإجمالي للمجموعة لكل عارض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال كان العارض خاضعاً لها، تمهيداً لإجراء مقارنة وإعلان اسم الملتزم المؤقت.

١٠٧٤- تقوم لجنة التلزم بتصحيح الأخطاء الحسابية في العروض المالية بناء على الأسس التالية:

أ. إذا كان هناك تعارض بين السعر الافرادي النهائي وبين المبلغ الإجمالي للصنف والذي ينتج عن ضرب سعر الافرادي النهائي بالكمية، يعتمد سعر الافرادي النهائي ويُصحّح الإجمالي وفقاً لذلك، إلا إذا رأت لجنة التلزم أن هناك خطأ في العلامة العشرية لسعر الافرادي النهائي يعتمد

رئيس مكتب التلزم

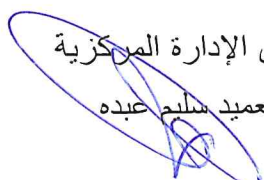
رئيس مصلحة التجهيز

رئيس الإدارة المركزية

المقدم طارق حسب الله

العميد الركن احمد حمدان

العميد سليم عبده



المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢



عندها المبلغ الإجمالي للعنصر ويصحح سعر الافرادي النهائي؛

ب. إذا كان هناك خطأ في المجموع الاجمالي نتيجة عمليات الجمع والطرح لمجاميع فرعية تُعتمد هذه المجاميع الفرعية ويُصحح المجموع الإجمالي وفقاً لذلك؛

ج. إذا كان هناك تعارض بين الاحرف والأرقام في تحديد المبالغ، تُعتمد المبالغ المذكورة بالا حرف، إلا إذا كان المبلغ المعبر عنه بالكلمات متعلقاً بخطأ حسابي فيصحح عندها وفقاً للبتدين السابقين.

د. إذا كان هناك خطأ في المجموع الاجمالي للمجموعة نتيجة عمليات الجمع للمجاميع تُعتمد هذه المجاميع الفرعية ويُصحح المجموع الإجمالي للمجموعة.

١٠٧٥- يطلب من العارضين قبول تصحيح الأخطاء الحسابية، فإذا لم يقبل العارض ذلك يُرفض عرضه.
١٠٨- يمكن للجنة التلزم، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكد من المؤهلات أو فحص العروض المقدمة وتقييمها.

١٠٩- تُسجل رقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الادارة وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكل ذلك إثباتاً على حضورهم. تُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة ٩ من قانون الشراء العام.

١٠١٠- لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.

١٠١١- لا يمكن إجراء أي مفاوضات بين الادارة أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بخصوص العروض المقدمة، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب استيضاح من أي عارض.

١٠١٢- تُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة ٩ من قانون الشراء العام.

١٠١٣- في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزم الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة لا تتعدى نهار الجلسة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند الثاني من المادة ٢١ من قانون الشراء العام، كما تعتبر النبذات /٣٢١١/ (مستند نموذج العهد) و /٣٢١٢/ (مستند ميثاق النزاهة) و /٣٢١١٠/ (كتاب ضمان العرض) و /٣٢١١٢/ (إيصال دفع البذل المالي عن دفتر الشروط) و /٣٢١١٨/ (الكتاتلوجات الفنية) من المادة الثالثة مستندات أساسية وجوهرية وبالتالي لا

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عبده

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
يجوز تداركها أو إستكمالها نهار الجلسة.

المادة ١١ : استبعاد العارض:

تستبعد الادارة العارض من إجراءات التلزم بسبب عرضه منافع أو من جرّاء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في احدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة ١٢ : حظر المفاوضات مع العارضين (المادة ٥٦ من قانون الشراء العام):

تُحظر المفاوضات بين الادارة أو لجنة التلزم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة ١٣ : الأنظمة التفضيلية (المادة ١٦ من قانون الشراء العام):

خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية بنسبة ١٠٪ // عشرة بالمئة عن العروض المقدّمة لسلع أو خدمات أجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني.

المادة ١٤ : رفع السرية المصرفية:

يُعتبر العارض فور تقديمه العرض مُلتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزم، سنداً للقرار رقم ١٧ تاريخ ٢٠٢٠/٥/١٢ الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة ١٥ : إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته:

يمكن للادارة أن تلغي الشراء و/ أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتزم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصّت عليها المادة ٢٥ من قانون الشراء العام.

المادة ١٦ : قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عادياً :

يجوز للادارة أن ترفض أي عرض إذا قرّرت أنّ السعر، مُقترناً بسائر العناصر المكوّنة لذلك العرض المقدّم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديّ قياساً إلى موضوع الشراء وقيّمته التقديرية وتُطبق أحكام المادة ٢٧ من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة ١٧ : قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزم المؤقت) وبدء تنفيذ العقد:

١٧١- تُقبل الادارة العرض المقدّم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (١) من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام.
١٧٢- بعد التأكد من العرض الفائز تُبلغ الادارة العارض الذي قدّم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيّز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمّن على الأقلّ، المعلومات التالية :
١٧٢١- اسم وعنوان العارض الذي قدّم العرض الفائز (الملتزم المؤقت)؛

رئيس مكتب التلزم

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس الإدارة المركزية

المقدم طارق حسب الله

العميد الركن احمد حمدان

العميد سليم عبده

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

١٧٢٢- قيمة العرض، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية إذا كان العرض الفائز قد تمّ تأكيده على أساس السعر ومعايير أخرى؛

١٧٢٣- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.

١٧٣- فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الادارة بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى //١٥// خمسة عشر يوماً.

١٧٤- يوقع المرجع الصالح لدى الادارة العقد خلال مهلة //١٥// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تُمدد هذه المهلة إلى //٣٠// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل المرجع الصالح.

١٧٥- يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.

١٧٦- لا تتخذ سلطة التعاقد ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعني بالتلزم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.

١٧٧- في حال تمّنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، تُصادر الادارة ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للادارة أن تلغي الشراء أو أن تختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والاجراءات المحددة في هذا القانون وفي ملفات التلزم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

أ.ع.س

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

أ.ع.س

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

أ.ع.س

القسم الثاني
أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الالتزام

المادة ١٨ : دفع الطوابع والرسوم :

- ١٨١- ان كافة الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الالتزام هي على عاتق الملتزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- ١٨٢- يُسَدّد الملتزم رسم الطابع المالي البالغ /٤/ بالألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملتزم تصديق الصفقة، و/٤/ بالألف عند تسديد قيمة العقد.

المادة ١٩ : مدة التنفيذ :

- إن مهلة تسليم التجهيزات المطلوبة في دفتر الشروط هذا والتي تم تلزيمها هي ثلاثة أشهر ، تبدأ اعتباراً من اليوم الذي يلي تاريخ تبليغ الملتزم رسو الالتزام نهائياً عليه .

المادة ٢٠ : قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة ٢٩ من قانون الشراء العام):

- ٢٠١- تكون البدلات المتفق عليها في العقد ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء تنفيذه ضمن ضوابط محدّدة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصّت عليها المادة ٢٩ من قانون الشراء العام ، على ألا تتخطى قيمة الإضافة ٢٠% من قيمة العقد الاساسي.
- ٢٠٢- تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة ٢١ : تنفيذ العقد والاستلام (المادة ٣٢ من قانون الشراء العام) :

- ٢١١- إشعار مكتب الاستلام قبل خمسة عشر يوماً" على الأقل عن إستعداده لتسليم التجهيزات المطلوبة .
- ٢١٢- تقديم وتركيب التجهيزات المطلوبة على أن تكون جديدة غير مجددة ، صالحة للإستعمال ، خالية من كل عيب في الصنع ، مطابقة للمواصفات الفنية المحددة وموضبة وفقاً لتوضيبيها من الشركة الصانعة.
- ٢١٣- تسليم التجهيزات في أي مكان تحدده الإدارة جاهزة للأشغال.
- ٢١٤- التقيد بالشروط والمواصفات المحددة في دفتر الشروط هذا.
- ٢١٥- ضمان التجهيزات مع المتممات العائدة لها من كل عيب أو عطل ناتج عن سوء الصنع وفقاً للمدة المحددة في الملاحق رقم (٦-٧-٨-٩-١٠-١١-١٢) وذلك من تاريخ الإستلام من قبل الإدارة وفقاً للأصول ، والتي تشمل ثمن قطع الغيار وكلفة اليد العاملة ، وتأمين جميع قطع الغيار اللازمة في حال تعطلها وإستبدالها بأخرى جديدة غير مجددة ، وتصليح جميع الأعطال التي تحصل وذلك على عاتق الملتزم .
- يجب أن تتم عملية تصليح الأعطال خلال /٢٤/ ساعة من تاريخ إبلاغ الملتزم عن العطل .
- ٢١٦- تُستلم التجهيزات المطلوبة لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة ١٠١ من قانون الشراء العام وتُقدّم تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
الملتزم.

- ٢١٧- في حال تطلّبت طبيعة المشروع وحجمه مدة تتجاوز الثلاثين يوماً، على اللجنة تبرير أسباب ذلك خطياً ووضع اقتراحاتها بهذا الشأن، على ألا تتجاوز المهلة في جميع الأحوال الستين يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملتزم.
- ٢١٨- يجري الاستلام على مرحلتين مؤقتاً ونهائياً .
- ٢١٩- يجري الاستلام وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام.

المادة ٢٢: التعاقد الثانوى (المادة ٣٠ من قانون الشراء العام):

يجب على الملتزم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه سلطة التعاقد عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويُمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

المادة ٢٣: الحوادث والمسؤوليات :

- ٢٣١- يتحمل الملتزم المسؤولية الكاملة عن كافة المخاطر والحوادث التي قد نصيب الغير والعاملين تحت إمرته طيلة فترة تنفيذ الإلتزام ، كما يعتبر مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الإلتزام وعليه إتخاذ كافة التدابير لمنع حدوثها.
- ٢٣٢- على الملتزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال، التي يقوم بها.
- ٢٣٣- وفي حال المخالفة تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقته وتحسم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

المادة ٢٤: دفع قيمة العقد (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام) :

- ٢٤١- تدفع الحقوق المستحقة للملتزمين من موازنة قوى الأمن الداخلي والسجون بموجب حوالة دفع أو نقداً (سلفة) بالليرة اللبنانية ، بعد تصديق محضر الإستلام من قبل المدير العام لقوى الأمن الداخلي.
- ٢٤٢- يعتمد سعر صرف العملة الأجنبية بالليرة اللبنانية وفقاً للسعر المعتمد من قبل مصرف لبنان في حال كان العرض بالعملة الاجنبية.
- ٢٤٣- عند تصفية قيمة التجهيزات المستلمة على الملتزم تقديم ما يلي :
- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الإجتماعي .
 - فاتورة قانونية .
- ٢٤٤- يمكن إعطاء سلفات بنسبة ١٥/١٠٠٪ وفقاً للفقرة ٣/ من المادة ٣٧/ من قانون الشراء العام.

المادة ٢٥: الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام) :

- ٢٥١- يتوجب على الملتزم التقيد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة دفع الغرامات المحددة فيه.
- ٢٥٢- تُفرض الغرامات بشكلٍ حكمي على الملتزم بمجرد مخالفته أحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.
- ٢٥٣- تحتسب غرامة تأخير عن التنفيذ موضوع المادة ١٩/ وفقاً للقاعدة التالية :
- ٢٥٣١- طيلة الـ ٣٠ يوماً الاولى : ١/٢ بالالف من القيمة الخاضعة للغرامة.

رئيس مكتب التلزم

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس الإدارة المركزية

المقدم طارق حسب الله

العميد الركن احمد حمدان

العميد سليم عبده

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

- ٢٥٣٢- من اليوم ٣١ الى اليوم ٦٠ ضمناً : ١,٥ من القيمة الخاضعة للغرامة.
٢٥٣٣- من اليوم الـ ٦١ فما فوق : ٢ بالالف من القيمة الخاضعة للغرامة .
٢٥٤- تحسب غرامة التأخير عن التصليح موضوع البند /٢١٥/ من المادة /٢١/ وفقاً لما يلي :
٢٥٤١- نسبة ١% من قيمة التجهيزات المعطلة عن كل يوم تأخير بالتصليح لصالح خزانة الدولة.
٢٥٥- يحسب الوقت الخاضع لغرامة التأخير ابتداء من اليوم الذي تنتهي فيه المهلة القصوى المحددة اصلاً لتسليم التجهيزات وحتى اليوم الذي يسبق مباشرة اليوم الذي يتم فيه الملزم التزاماته.
٢٥٦- تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام في هذا الشأن. وفي جميع الأحوال يُصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التلزم.

المادة ٢٦ : أسباب انتهاء العقد ونتائجه (المادة ٣٣ من قانون الشراء العام) :

٢٦١- النكول :

يُعتبر الملزم ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته من قبل سلطة التعاقد، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحد أدنى وخمسة عشر يوماً كحد أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملزم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملزم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٢٦٢- الإنهاء

- ٢٦٢١- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
أ- عند وفاة الملزم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
ب- إذا أصبح الملزم مفلساً أو مُعسراً أو حُلَّت الشركة، وتُطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
٢٦٢٢- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعذر على الملزم القيام بأي من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

٢٦٣- الفسخ

- ٢٦٣١- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:
أ- إذا صدر بحق الملزم حكم نهائي بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية الاجراء؛
ب- إذا تحققت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من قانون الشراء العام.
ت- في حال فقدان أهلية الملزم.

رئيس مكتب التلزم

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس الإدارة المركزية

المقدم طارق حسب الله

العميد الركن احمد حمدان

العميد سليم عبده

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

أ.ع.س

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

٢٦٣٢- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تُطبَّق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند الرابع من هذه المادة.

٢٦٤- نتائج انتهاء العقد:

٢٦٤١- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملتزم أو إعساره، أو في حال وفاة الملتزم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٢٦٤٢- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

٢٦٤٣- يُنشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الالكتروني لسلطة التعاقد إن وُجد وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة ٢٧: الاقتطاع من الضمان (المادة ٣٩ من قانون الشراء العام):

إذا ترتب على الملتزم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقاً لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتُبر ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة ٢٨: الإقصاء (المادة ٤٠ من قانون الشراء العام):

تطبق أحكام الإقصاء على الملتزم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٢٩: القوة القاهرة:

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجة عن ارادة الملتزم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على الإدارة والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملتزم الرضوخ لقرارها في هذا الشأن.

المادة ٣٠: النزاهة:

تُطبق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٣١: الشكوى والإعتراض:

يحق لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الاعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمد أو تطبقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفاً لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتُطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على ان تتبع إجراءات الاعتراض

المدير العام لقوى الامن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة ٣٢: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملتزم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

١٤٣٥

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التلريم

المقدم طارق حسب الله

الملحق رقم (١)

نموذج التعهد للاشتراك في المناقصة

اسم المناقصة:	تقديم وتركيب كاميرات مراقبة لزوم بعض السجون
رقم المناقصة:	٢٠٢٥/ ٤١
تاريخ المناقصة:	٢٠٢٥/ ٦/ ١٨

السادة: المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزم

نحن الموقعون أدناه نقدم عرضنا في جزأين:

١. العرض الإداري - الفني .

٢. العرض المالي.

وفي تقديم عرضنا نقر ونعلن الآتي:

أ. لا تحفظات لدينا: لقد قمنا بمراجعة وفحص دفتر الشروط وليس لدينا أي تحفظات عليه ، وقبلنا الاحكام المدرجة في دفتر الشروط آخذين بعين الاعتبار كل شروط التلزم ومصاعب تنفيذه في حال وجودها، وأننا لا يمكن بأي حال الادعاء بتجاهلها وتفاصيل الشراء المطلوب، ونقبل كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

ب. التوافق مع دفتر الشروط:

- أن المستندات المقدمة من قبلنا كافة صحيحة وتعكس الوضع الحالي بالنسبة لنا وهي صادرة عن الجهة المخولة بإصدارها،

- بأن نبليغ المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزم فوراً وخطياً، بأي تعديل يطرأ على المستندات المذكورة، سيما في حال لم يعد مضمون أي من هذه المستندات يعكس الوضع الحالي بالنسبة لنا.

- أننا قدمنا ضمان العرض أو ضمانات العروض لهذه المناقصة وفقاً لما هو محدد في دفتر الشروط.

- أننا نقدمنا لهذا الالتزام بالتوافق مع دفتر الشروط ووفقاً لما هو مطلوب.

ت. صلاحية العرض: تستمر صلاحية عرضنا حتى المهلة المحددة بموجب المادة الخامسة من دفتر الشروط هذا وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك ، وسيبقى عرضنا هذا ملزماً لنا طوال فترة الصلاحية.

ث. ضمان حسن التنفيذ: نلتزم إذا تم قبول عرضنا وإرساء العقد علينا تقديم ضمان حسن التنفيذ وفقاً لدفتر الشروط.

ج. عرض واحد لكل عارض: نحن لا نقدم أي عرض آخر كمنافس منفرد، أو كشريك في تحالف شركات، أو كمتعاقد ثانوي، ونبلي متطلبات الفقرة (٣١٢) من البند ٣١/ من المادة ٣/.

ح. ميثاق النزاهة: نقر بأن الملحق (١) نموذج التعهد (كتاب العرض الإداري - الفني) ، والملحق رقم (٢) ميثاق النزاهة، يشكل جزءاً من كتاب التعهد هذا.

خ. عدم الالتزام بالقبول: إننا ندرك بأنكم لستم ملزمين بقبول أي عرض تستلمونه.

د. عقد ملزم: نحن ندرك أن عرضنا هذا، إلى جانب موافقتكم المكتوبة الواردة في إشعار الإرساء، سيشكلان عقداً ملزماً بيننا، حتى يتم إعداد عقد رسمي ويتم تنفيذه.

ذ. الاحتيال والفساد: نشهد بموجب هذا الكتاب أننا قد اتخذنا الخطوات اللازمة لضمان عدم تورط أي شخص يتصرف باسمنا أو نيابة عنا في أي نوع من الاحتيال والفساد؛

رئيس مكتب التلزم

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس الإدارة المركزية

المقدم طارق حسب الله

العميد الركن احمد حمدان

العميد سليم عبده

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

ر. التبعات القانونية: لقد أخذنا علماً بأن أي مخالفة لأي من الالتزامات المحددة أعلاه قد تنتج عنها التبعات القانونية المنصوص عليها في قانون الشراء العام رقم ٢٠٢١/٢٤٤ ، تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ وتعديلاته، وسائر القوانين ذات الصلة على الجرائم التي تقع تحت طائلتها والمرتبطة بتنفيذ هذا القانون.

ز. رفع السرية المصرفية: نتعهد لمصلحة الإدارة، في حال إرساء العقد علينا، برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام.

٣. في حالة منح العقد، فإن الشخص المذكور أدناه هو ممثل لنا:

بيروت في :	٢٠٢٥/ /
اسم العارض:	
اسم الشخص المخول بتمثيل العارض:	
وظيفة الشخص المخول بتمثيل العارض	
الخاتم الرسمي والتوقيع:	

طابع مالي بقيمة :

١,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل مليون ليرة لبنانية

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم

٤٤٧ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عبده

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

المُلحق رقم (٢)
ميثاق النزاهة

السادة: المديرية العامة لقوى الامن الداخلي – مكتب التلزم

١. نعلن ونتعهد بأننا لا نحن ولا أي شخص، بما في ذلك أي من الشركات التابعة لنا، وجميع مديرينا أو موظفينا أو وكلائنا أو شركائنا في تحالف الشركات، بالإضافة إلى أي من الموردين أو الموردين الثانويين أو أصحاب الامتياز أو الاستشاريين أو الاستشاريين الثانويين، إن وجدوا، الذين يتصرفون نيابةً عنا بالسلطة الواجبة أو بمعرفتنا أو موافقتنا، قد شارك، أو سوف يشارك في أي ممارسة محظورة (على النحو المحدد أدناه) في ما يتعلق بعملية الشراء أو في تنفيذ أو توريد أي أعمال أو سلع أو خدمات لتلزم تقديم وتركيب كاميرات مراقبة لزوم بعض السجون رقم ٢٠٤/٦٩٧ تاريخ ٢٠٢٥/٦/١٨ والتعهد بإبلاغكم بذلك إذا لفت أي مثيل لأي من هذه الممارسات المحظورة انتباه أي شخص في مؤسستنا يحمل مسؤولية ضمان الامتثال لهذا العهد.

٢. نتعهد أنه لا توجد شركة تابعة للجهة الشارية تشارك في عرضنا هذا بأي صفة على الإطلاق.

٣. في حال رسا الالتزام علينا وطوال مدة العقد، نتعهد بتعيين موظف، يكون مقبولاً بشكل معقول من قبلكم ويكون لكم الحق بالوصول الفوري اليه، ولديه الصلاحيات اللازمة لضمان الامتثال لهذا التعهد.

٤. نعلن ونتعهد، في ما عدا الأمور التي تم الكشف عنها في ميثاق النزاهة هذا، بما يلي:

أ. نحن، والشركات التابعة لنا وجميع مديرينا، موظفينا، وكلائنا أو شركائنا في تحالف الشركات، إن وجدوا، لم تتم إدانتنا في أي محكمة بأي جريمة تنطوي على ممارسات محظورة فيما يتعلق بأي عملية شراء للسلع أو الخدمات خلال السنوات العشر السابقة؛

ب. لم يتم فصل أي من مديرينا، موظفينا، وكلائنا أو ممثلي شريك في تحالف الشركات، إن وجدوا، أو استقال من أي وظيفة على أساس تورطه في أي ممارسات محظورة؛

ج. نحن، والشركات التابعة لنا، ومديرينا، موظفينا، وكلائنا أو شركائنا في تحالف الشركات، إن وجدوا، لم يتم استبعادنا من المشاركة في إجراءات الشراء العام أو الدخول في عقد مع أي من الجهات الشارية على أساس الانخراط في ممارسات محظورة؛

د. نحن، ومديرينا، والشركات التابعة لنا أو الموردين لسنا معرضين لأي عقوبة مفروضة بموجب قرار صادر عن المحاكم اللبنانية أو الأجنبية.

هـ. كما نتعهد بإبلاغ الجهة الشارية وهيئة الشراء العام على الفور إذا حدث هذا الموقف في مرحلة لاحقة.

و. نتعهد أيضاً بتقديم إفصاح كامل عن أي إدانات أو إقالة أو استقالات أو استثناءات أو غيرها من المعلومات ذات الصلة بالفقرات أدناه إن أمكن.

اسم الشخص المعنوي/ الطبيعي بالتفصيل	السبب

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

رئيس الإدارة المركزية

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس مكتب التلزم

اللواء عماد عثمان

العميد سليم عبيد

العميد الركن احمد حمدان

المقدم طارق حسب الله

بموجب القرار التفويضي رقم
١١٣٨ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/١٣

اعرف

الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

٥. لغرض هذا الميثاق، تحدد المصطلحات الواردة أدناه الممارسات المحظورة على النحو التالي:

أ. إساءة استخدام موارد الدولة أو أصولها.

ب. السرقة التي تعني الاستيلاء على ممتلكات تابعة لطرف آخر.

٦. الأهلية: أننا نفى بمتطلبات الأهلية المحددة في دفتر الشروط، وأنا على اطلاع بمفهوم تضارب المصالح والأطراف المقصودة به، وليس لدينا تضارب في المصالح، وفقاً للبند (٣١) من المادة ٣/ من التعليمات أهلية العارضين.

٧. أننا سنقوم على الفور بإبلاغ هيئة الشراء العام وسلطة التعاقد في حال وقوع أو احتمال وقوع تضارب في المصالح، ونصرح: (إشطب الخيار غير صحيح من أحد الخيارين أدناه)

☐	بأنه، في حدود معرفتنا، لا توجد أي صلة قرابة، حتى الدرجة الرابعة، تجمع بيننا (أي العارض أو العاملين لديه أو الشركاء في الشركة العارضة) وبين أي من الموظفين لدى المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
☐	بأن صلة قرابة، حتى الدرجة الرابعة، تجمع بيننا (أي العارض أو العاملين لديه أو الشركاء في الشركة العارضة) وبين أي من الموظفين المولجين بالشراء العام لدى المديرية العامة لقوى الامن الداخلي.
[أدخل طبيعة صلة القرابة]	
[أدخل الأسماء والأطراف في صلة القرابة]	

٨. الكيانات التي تملك فيها الدولة (SOEs): اختر احد الخيارين وإشطب الآخر: "نحن لسنا كيانات تملك فيه الدولة " أو "نحن كيانات تملك فيه الدولة ولكننا نلبي متطلبات أحكام دفتر الشروط.

٩. إسقاط الأهلية والإقصاء: نحن، بما في ذلك أي من المتعاقدين الثانويين معنا لأي جزء من العقد لم يتم إسقاط أهليتنا بموجب إعلان عدم أهلية صادر عن الجهات المختصة وفق إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، ولسنا في وضع الإقصاء عن الاشتراك في الشراء العام.

بيروت، في :	٢٠٢٥/ /
اسم العارض:	
اسم الشخص المخول بتمثيل العارض:	
وظيفة الشخص المخول بتمثيل العارض:	
الخاتم الرسمي والتوقيع:	

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رافع عبد الله
بموجب القرار التفويضي رقم
٢٠٢٥/٤ / ٢ تاريخ ٤٤٧

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم حيدر

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التلزم

المقدم طارق حسب الله

الملحق رقم (٣)

نموذج ضمان العرض Bid Security Form
[على المصرف تعبئة نموذج الضمان المصرفي هذا وفقاً للتعليمات الموضحة]

[ترويسة البنك، ورمز التعريف الخاص بال-SWIFT]

اسم المصرف: [أدخل اسم المصرف]

اسم المستفيد: المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب التلزم

الموضوع: كتاب ضمان مصرفي لصالحكم بناء لأمر [السيد أو السادة أو الشركة] [حدد اسم العارض] بخصوص مناقصة:

اسم المناقصة: [أدخل اسم المناقصة]

رقم المناقصة: [أدخل رقم المناقصة]

ضمان عرض رقم: [أدخل رقم الضمان المرجعي]

التاريخ: [أدخل التاريخ]

إن مصرف [أدخل اسم المصرف] الممثل بالسيد [أدخل اسم المفوض بالتوقيع عن الجهة المصدرة لكتاب الضمان في المصرف] الموقع عنه أدناه وذلك بصفته [أدخل صفة المفوض بالتوقيع] وبناء للأمر [السيد أو السادة أو الشركة] ادخل اسم الملتزم

تعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود [حدد القيمة والعملة بالأرقام والاحرف] نقداً وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد [السيد أو السادة أو الشركة] ادخل اسم الملتزم وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن [السيد أو السادة أو الشركة] ادخل اسم الملتزم او عن [غيره (او غيرهم او غيرها)] بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية [أدخل التاريخ] وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في [أدخل العنوان].

اسم الممثل المفوض للمصرف : [أدخل اسم الممثل المفوض للمصرف].

توقيع الممثل المفوض : [أدخل توقيع الممثل المفوض للمصرف]

صفة الممثل المفوض : [أدخل وظيفة الممثل المفوض للمصرف]

المكان : [أدخل مكان إصدار كتاب الضمان].

التاريخ : [أدخل تاريخ اصدار كتاب الضمان].

المدير العام لقوى الامن الداخلي

رئيس الإدارة المركزية

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس مكتب التلزم

اللواء رائد عبد الله
بموجب القرار التفويضي رقم
٤٧٠٤ تاريخ ٢٠٢٥/٤/٣

العميد سليم عبده

العميد الركن احمد حمدان

المقدم طارق حسب الله

اعرف

الملحق رقم (٤)

نموذج ضمان حسن التنفيذ (ضمان مصرفي)

[ترويسة المصرف]

[يملأ المصرف، بناء على طلب من الملتزم، هذا النموذج بحسب التعليمات المشار إليها بين الأقواس والتي يجب حذفها من المستند النهائي]

التاريخ: [أدخل التاريخ].

ضمان حسن تنفيذ رقم: [أدخل الرقم].

اسم وعنوان المصرف: [أدخل اسم المصرف وعنوان الفرع المصدر للكتاب].

جانب المديرية العامة لقوى الامن الداخلي - مكتب الاستلام

الموضوع : كتاب ضمان حسن تنفيذ لصالحكم بقيمة [حدد القيمة والعملة بالارقام والاحرف] ، بناء للأمر السيد((السيد أو السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم [لحسن تنفيذ [أدخل رقم وعنوان المناقصة]

إن مصرف [أدخل اسم المصرف] الممثل بالسيد [أدخل اسم المفوض بالتوقيع عن الجهة المصدرة لكتاب الضمان في المصرف] الموقع عنه أدناه وذلك بصفته [أدخل صفة المفوض بالتوقيع] وبناء للأمر ((السيد أو السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم [

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود [حدد القيمة والعملة بالارقام والاحرف] نقداً وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد ((السيد أو السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم [وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم ، أو حتى ان يقلل أي اعتراض قد يصدر عن ((السيد أو السادة أو الشركة) ادخل اسم الملتزم [أو عن [غيره (أو غيرهم أو غيرها)] بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية [أدخل التاريخ] وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه إلينا أو الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار .

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في [أدخل العنوان].

اسم الممثل المفوض للمصرف : [أدخل اسم الممثل المفوض للمصرف].

توقيع الممثل المفوض : [أدخل توقيع الممثل المفوض للمصرف].

صفة الممثل المفوض : [أدخل وظيفة الممثل المفوض للمصرف].

المكان : [أدخل مكان إصدار كتاب الضمان].

التاريخ : [أدخل تاريخ اصدار كتاب الضمان].

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

رئيس الإدارة المركزية

رئيس مصلحة التجهيز

رئيس مكتب التلزم

العميد سليم عبده

العميد الركن احمد حمدان

المقدم طارق حسب الله

اللواء رائد عبد الله
بموجب القرار التقويضي رقم
٢٠٢٥/ ٤/ ٣ تاريخ ٤٤٧

رأى

المجموعه الاولى										نوع الصنف	م	
السعر						الوحدة التقنية	بلد التصنيع	بلد الشركة الام	الماركة			رقم المنتج (٢) وفقا للمواصفات
الإجمالي		T.V.A	الإفرادي		الفرع							
بالأحرف	بالأرقام		بالأحرف	بالأرقام								
										٦	OUTDOOR BULLET CAMERA	١
										١٣	INDOOR DOME CAMERA	٢
										١	32 CHANNEL NVR	٣
										٢	MONITOR	٤
										١	PoE ETHERNET SWITCH	٥
										Lot	CABLES	٦
										١	UPS	٧
										١	CABINET	٨
										lot	INSTALLATION,COMMISSIONING AND TESTING	٩
السعر الاجمالي للمجموعة :												

٢٠٢٥ / يبروت في

اسم وشهرة مقدم العرض :

طابع مالي بقيمة / ٥٠,٠٠ ل.ل

التوقيع :

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

١٤٢٥ هـ
تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢
بدوجب القرار التقويضي رقم ٤٤٧
اللواء رائد عبد الله

رئيس الإدارة المركزية

هو بن عبد الله

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتبة التلاوة

المقدم طارق حسب الله

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
"تابع" الملحق رقم (٥) المخصص لعرض الأسعار لتنظيم تقديم وتركيب كاميرات مراقبة لزوم بعض السجون
المجموعة الثانية

السعر				الوحدة النقدية	بلد التصنيع	بلد الشركة الام	الماركة	رقم التسجيل	رقم الفاتورة	نوع الصنف	م
الإجمالي	بالأرقام	بالأحرف	بالأرقام								
بالأحرف	بالأرقام	بالأحرف	بالأرقام								
										OUTDOOR BULLET CAMERA	١
										INDOOR BULLET CAMERA	٢
										32 CHANNEL NVR	٣
										MONITOR	٤
										POE ETHERNET SWITCH	٥
										CABLES	٦
										UPS	٧
										CABINET	٨
										INSTALLATION,CABLING, COMMISSIONING AND TESTING	٩
										lot	
السعر الاجمالي للمجموعة :											

بيروت في / ٢٠٢٥

إسم وشهرة مقدم العرض :

التوقيع :

طابع مالي بقيمة / ٥٠,٠٠٠ ل.ل

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧

تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

أعز

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عيسى

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب الترقيم

المقدم طارق حسب الله

"تابع" الملحق رقم (٥) المخصص لعرض الأسعار لتأجير نقله وتذكرة كل واحد من أقسامه وبعض السجون.

السعر الاجمالي للمجموعة :

اسم وشهرة مقدم العرض :

طابع مالی بقیمة / ۵۰,۰۰۰ ل.ل

اللواء رائد عبد الله

八廿

العميد سليم عبد

المقدم طارق حسب الله
العميد الركن احمد حمدان

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
"تابع" الملحق رقم (٥) المخصص لعرض الأسعار لتنظيم تقديم وتركيب كاميرات مراقبة لزوم بعض السجون
المجموعة الرابعة

السعر				الوحدة النقدية	بلد التصنيع	بلد الشركة الأم	الماركة	نوع الصف	م
الإجمالي	بالأرقام	بالأحرف	بالأرقام						
بالأحرف	بالأرقام	بالأحرف	بالأرقام						
								OUTDOOR BULLET CAMERA	١
								INDOOR DOME CAMERA	٢
								16 CHANNEL NVR	٣
								MONITOR	٤
								CABLES	٥
								UPS	٦
								CABINET	٧
								INSTALLATION, COMMISSIONING AND TESTING	٨
السعر الإجمالي للمجموعة :									

بيروت في / ٢٠٢٥

إسم وشهرة مقدم العرض :

التوقيع :

طابع مالي بقيمة / ٥٠,٠٠٠ ل.ل

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧

تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

راعي

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عديم

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التزيم

المقدم طارق حسب الله

٢٠٢٥ / بیروت فی

اسم وشهرة مقدم العرض:

التوقيع :

طابع مالی بقیمة / ۵۰,۰۰۰ ل.ل

اللواء رائد عبد الله

تاریخ ۲۰۲۵/۴/۲

19

هـ عبد السلام العميد

العميد الركن احمد حمدان

المقدم طارق حسب الله

السعر الاجمالي للمجموعة :

"تابع" الملحق رقم (٥) المخصص لعرض الأسعار لتنفيذ تقديم وتركيب كاميرات مراقبة لزوم بعض السجون
المحموعة السادسة

السعر				الوحدة التقنية	بلد التصنيع	بلد الشركة الأم	الماركة	الرقم المتسلسل	الرقم المتسلسل	نوع الصف	م
الإجمالي	الفردي	بالأرقام	بالأحرف								
بالأرقام	بالأرقام	بالأرقام	بالأحرف	T.V.A	بالأرقام	بالأحرف	بالأرقام	بالأحرف	بالأرقام	بالأحرف	بالأرقام
بالأحرف	بالأحرف	بالأحرف	بالأحرف	بالأحرف	بالأحرف	بالأحرف	بالأحرف	بالأحرف	بالأحرف	بالأحرف	بالأحرف
										OUTDOOR BULLET CAMERA	١
										INDOOR DOME CAMERA	٢
										32 CHANNEL NVR	٣
										MONITOR	٤
										PoE ETHERNET SWITCH	٥
										CABLES	٦
										UPS	٧
										CABINET	٨
										INSTALLATION, COMMISSIONING AND TESTING	٩
										lot	lot
السعر الإجمالي للمجموعة :											

بيروت في ٢٠٢٥ / ١

إسم وشهرة مقدم العرض :

التوقيع :

طابع مالي بقيمة / ٥٠,٠٠٠ ل.ل

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

اللواء رائد عبد الله

بموجب القرار التفويضي رقم ٤٤٧

تاريخ ٢٠٢٥/٤/٢

أ.ع.ف

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عبدة

رئيس مصلحة التجهيز

العميد الركن احمد حمدان

رئيس مكتب التنظيم

المقدم طارق حسب الله

المجموعة السابعة - المجمعون - لزوم بعض السجون - التبريد والتبريد كاميرات مراقبة - الاستعارة

السعر الاجمالي للمجموعة :

إسم وشهرة مقدمة العرض :

طابع مالی بقیمة / ۵۰,۰۰۰ ل.ل

المدير العام لقوى الأمن الداخلي

بموجب القرار التفيضي، (ق ٤٤٧)

8

رئيس الإدارة المركزية

العميد سليم عليه

رئيس مصلحة التجهيز
رئيس مجلس الطريق

المقدم طارق حسب الله
العميد الركن احمد حمدان

28

(٦) الملحق

جدول بالكميات والمواصفات المطلوبة لشبكة كاميرات المراقبة لزوم سجن النبطية

ملاحظات	المواصفات الفنية	الكمية	التجهيزات المطلوبة	متسلسل
	- IP camera - Vandal Resistant - 5-megapixel image sensor - Day/Night Infrared - Frame Rate: 15fps@5MP - H.265 Video compression - Auto Iris - Wide Dynamic range: 120 dB - Lens: Varifocal 4 ~ 12 mm - Power: 12VDC or 24VAC, PoE - IR distance: 25m - Protection: IP66	٦	OUTDOOR BULLET CAMERA	١
	- IP camera - Vandal Resistant - 5-megapixel image sensor - Day/Night Infrared - Frame Rate: 15fps@5MP - Lens: Varifocal 4 ~ 8 mm - H.265 Video compression - Auto Iris - Wide Dynamic range: 120 dB - Power: 12VDC or 24VAC, PoE - IR distance: 20m - The camera should be protected with an external metal Housing fixed with roll bolts	١٣	INDOOR DOME CAMERA	٢
	- Inputs: 32channels - Recording Resolution: up to 8MP - Throughput: 250Mbps minimum - Raid 5 Redundant storage - Usable Storage: 21TB HDD - 3xUSB ports - Video monitor output: 2x HDMI, 1xVGA - Shall support H.265 video format - Network interface: RJ-45 10/100/1000 Mbps	١	32CHANNEL NVR	٣

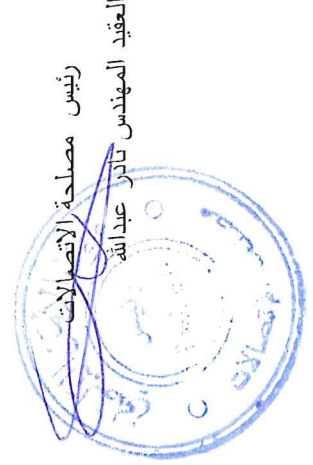
نظير وصديق
المدير العام لقوى
الداخلية
اللواء عيسى

١٢

يتم تركيب شاشة في مكتب أمر السجن وشاشة في غرفة حارس النكتة.	- Screen: -40-inch color - wall mount	LED Flat panel	٢	MONITOR	٤
	- (24) RJ-45 PoE ports 10/100/1000 Mbps - Rack mount		١	PoE ETHERNET SWITCH	٥
	- UTP cat6		Lot	CABLES	٦
	- Rack mounted UPS, 2000 VA with sealed lead acid Batteries for one hour autonomy @ half load (1000VA) - Online, Sine wave		١	UPS	٧
	- 19" wall mounted Cabinet - Front Door with safety Glass Panel, lockable - Power Strip (four outlets), Ventilation Unit - Capable of holding the NVR, Switch and the UPS with 30% free space.		١	CABINET	٨
	- يجب تمديد الكابلات العائدة لكاميرات المراقبة داخل قساطل معدنية (Hot-dipped galvanized EMT conduits)		lot	INSTALLATION, COMMISSIONING AND TESTING	٩

ملاحظات :

- ١- يجب أن تكون التجهيزات موضوع البنود ١ و ٢ من نفس الماركة.
- ٢- يجب أن تكون الماركة المقدمة حائزة على شهادة ISO9001 في تصنيع هذه التجهيزات وأن تكون التجهيزات المقدمة حاصلة على شهادة CE أو FCC.
- ٣- يجب تقديم كفاية تشمل اليد العاملة وقطع الغيار لمدة سنتين على التجهيزات والتوريدات.
- ٤- يجب الكثف على مكان التركيب قبل تقديم عرض الاسعار وذلك بالتنسيق مع مصلحة الاتصالات في المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
- ٥- يجب تسليم قرص مدمج (CD) يتضمن خطبطة تبين توزيع الكاميرات مع IP address لكل كاميرا وكافة كلمات المرور المستخدمة الى مصلحة الاتصالات.



الملحق (٧)

جدول بالكميات والمواصفات المطلوبة لشبكة كاميرات المراقبة
لزوم فصيلة سجون طرابلس - سجن الرجال

ملاحظات	المواصفات الفنية	الكمية	التجهيزات المطلوبة	متسلسل
	- IP camera - Vandal resistant - 5-megapixel image sensor - Day/Night Infrared - Video compression: H.265 - Auto Iris - Wide Dynamic range: 120 dB - Frame Rate: 15fps@5Mp - Lens: Varifocal 4 ~ 12 mm - Power: 12VDC or 24VAC, PoE - IR distance: 25m - Ingress Protection: IP66	٤	OUTDOOR BULLET CAMERA	١
نظر وصدق المدير العام لقوى الأمن الداخلي الدواء عماد عثمان	- IP camera - Vandal resistant - 5-megapixel image sensor - Day/Night Infrared - Video compression: H.265 - Auto Iris - Wide Dynamic range: 120 dB - Frame Rate: 15fps@5Mp - Lens: Varifocal 4 ~ 8 mm - Power: 12VDC or 24VAC, PoE - IR distance: 15m - The camera should be protected with an external metal housing	١٩	INDOOR BULLET CAMERA	٢

	- Inputs: 32 channels - Recording Resolution: up to 8MP - Throughput: 250Mbps minimum - Raid 5 Redundant storage - Usable Storage: 24TB HDD - 3xUSB ports - Video monitor output: 2x HDMI, 1xVGA - Shall support H.265 video format - Network interface: RJ-45 10/100/1000 Mbps	1	32 CHANNEL NVR	3
- يتم تركيب شاشة في مكتب أمر السجن وشاشة في غرفة رتيب الدوام	- Screen: LED Flat panel - 40-inch color - wall mount	2	MONITOR	4
	- 24 ports PoE 10/100/1000 Mbps - Rack mount	1	PoE ETHERNET SWITCH	5
	- UTP cat6	Lot	CABLES	6
	- Rack mounted UPS, 2000 VA with sealed lead acid batteries for two hours autonomy @ half load (1000VA) - Online, Sine wave	1	UPS	7
	- 19" wall mounted Cabinet - Front Door with safety Glass Panel, lockable - Six outlet power strip, Ventilation Unit - Capable of holding the NVR, the PoE switch and the UPS with 30% free space	1	CABINET	8
	- ان عملية تمديد الكابلات يجب ان تتم داخل قساطل معدنية (Hot-dipped galvanized EMT conduits)	lot	INSTALLATION, CABLING, COMMISSIONING AND TESTING	9

فطر وصديق
المدير العام لقوي الأمن الداخلي
اللواء عمار عثمان

ملاحظات :

- ١- يجب أن تكون التجهيزات موضوع البنود ١ و ٢ و ٣ من نفس الماركة.
- ٢- يجب أن تكون الماركة المقدمة حائزة على شهادة ISO9001 في تصنيع هذه التجهيزات وإن تكون التجهيزات المقدمة حاصلة على شهادة CE أو FCC
- ٣- يجب تقديم كفاية تشمل اليد العاملة وقطع الغيار لمدة سنتين على التجهيزات والتوريدات.
- ٤- يجب الكشف على مكان التركيب قبل تقديم عرض الاسعار وذلك بالتنسيق مع مصلحة الاتصالات في المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
- ٥- يجب تسليم قرص مدمج (CD) يتضمن ختيطة تبين توزيع الكاميرات مع IP address لكل كاميرا وكافة كلمات المرور المستخدمة الى مصلحة الاتصالات.

رئيس مصلحة الاتصالات

العقيد المهندس نادر عبدالله

رئيس المكتب الفني

الرائد المهندس آلن زيدان

نظر وصدق
المدير العام لقوى الأمن الداخلي
الجنرال عماد عثمان

المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي
الإدارة المركزية-مصلحة الإتصالات
المكتب الفني
عدد : ٢٠٤/٧٢٩
تاريخ: ٢٠١٤/١١/٨

الملحق رقم (٨)

جدول بالكميات والمواصفات المطلوبة لشبكة كاميرات المراقبة
لزوم سجن نساء زحلة (مستشفى المعقطة الحكومي السابق)

ملاحظات	المواصفات الفنية	الكمية	التجهيزات المطلوبة	متسلسل
	- IP camera - 5-megapixel image sensor - Day/Night Infrared - Wide Dynamic range: 120 dB - Video compression: H.265 - Frame Rate: 15fps@5MP - Lens: Varifocal 4 ~ 12 mm - Power: 12VDC or 24VAC, PoE - IR distance: 25m - Ingress Protection: IP66	٤	OUTDOOR BULLET CAMERA	١
فطر وصديق المدير العام لقوى الأمن الداخلي اللواء عماد عثمان	- IP camera - Vandal resistant - 5-megapixel image sensor - Day/Night Infrared - Wide Dynamic range: 120 dB - Video compression: H.265 - Frame Rate: 15fps@5MP - Lens: Varifocal 4 ~ 8 mm - Power: 12VDC or 24VAC, PoE - IR distance: 20m - The camera should be protected with an external metal housing	٨	INDOOR DOME CAMERA	٢

٢

	- Inputs: 32 channels - Recording Resolution: up to 12MP - Throughput: 250Mbps minimum - Raid 5 Redundant storage - Usable Storage: 14TB HDD - 3xUSB ports - Video monitor output: 2x HDMI, 1xVGA - Shall support H.265 video format - Network interface: RJ-45 10/100/1000 Mbps	1	32CHANNEL NVR	٣
	- Screen: LED Flat panel - 32-inch color - wall mount	٢	MONITOR	٤
	-24 ports PoE 10/100/1000 Mbps	١	PoE ETHERNET SWITCH	٥
	-UTP cat6	Lot	CABLES	٦
	- Rack mounted UPS 2000 VA with sealed lead acid batteries for 30 minutes autonomy @ half load (1000VA) -Online, Sine wave	١	UPS	٧
	- 19" wall mounted Cabinet - Front Door with safety Glass Panel, lockable - Power Strip (four outlets), Ventilation Unit - Capable of holding the NVR, the PoE switch and the UPS with 30% free space	١	CABINET	٨
	- ان عملية تمديد الكابلات يجب ان تتم داخل قساطل معدنية (Hot-dipped galvanized EMT conduits)	lot	INSTALLATION, CABLING, COMMISSIONING AND TESTING	٩

فخر وصافي
 المدير العام لقوى الأمن الداخلي
 اللواء عماد عثمان





ملاحظات :

- ١- يجب أن تكون التجهيزات موضوع البنود ١ و ٢ و ٣ من نفس الماركة.
- ٢- يجب أن تكون الماركة المقدمة حائزة على شهادة ISO9001 في تصنيع هذه التجهيزات وأن تكون التجهيزات المقدمة حاصلة على شهادة CE أو FCC
- ٣- يجب تقديم كفاية تشمل اليد العاملة وقطع الغيار لمدة سنتين على التجهيزات والتوريدات.
- ٤- يجب الكشف على مكان التركيب قبل تقديم عرض الاسعار وذلك بالتنسيق مع مصلحة الاتصالات في المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
- ٥- يجب تسليم قرص مدمج (CD) يتضمن ختيطة تبين توزيع الكاميرات مع IP address لكل كاميرا وكافة كلمات المرور المستخدمة الى مصلحة الاتصالات.

رئيس مصلحة الاتصالات

العقيد المهندس ناصر عبدالله

رئيس المكتب الفني

الرائد المهندس آلن زيدان

نظر وصدق
المدير العام لقوى الأمن الداخلي
الجنرال عماد حنجران

الملحق رقم (١٩)

جدول بالكميات والمواصفات المطلوبة لشبكة كاميرات المراقبة
لزوم سجن زغرتا

ملاحظات	المواصفات الفنية	الكمية	التجهيزات المطلوبة	متسلسل
The camera should be protected with an external metal Housing fixed with roll bolts	- HD camera, Vandal proof - 5-megapixel image sensor - Day/Night Infrared - Frame Rate: 15fps@5MP - Lens: Varifocal 4 ~ 12 mm - Wide dynamic range: ≥120 dB - IR distance: 25m - Ingress Protection: IP66	٢	OUTDOOR BULLET CAMERA	١
The camera should be protected with an external metal Housing fixed with roll bolts	- HD camera, Vandal proof - 5-megapixel image sensor - Day/Night Infrared - Frame Rate: 15fps@5MP - Lens: Varifocal 4 ~ 8 mm - Wide dynamic range: ≥120 dB - IR distance: 20m	٣	INDOOR DOME CAMERA	٢
	- Inputs: 16 channels - Recording Resolution: up to 5MP - Frame Rate: 15fps@5MP - Storage: 6TB HDD (to be supplied) - USB port - Video monitor output: HDMI, VGA - Shall support H.265 video format - Network interface: RJ-45 10/100/1000 Mbps	١	16 CHANNEL DVR	٣
	-Screen: LED panel -Size: 32-inch	١	MONITOR	٤
	- Coaxial cable, 60% Shielded	Lot	CABLES	٥

نظرو وصدق
المدير العام لقوى الأمن الداخلي
البريد عمان عثمان

	- Rack mounted UPS 1000 VA with sealed lead acid Batteries for three hours backup time @ half load (500VA) - Online, Sine wave	١	UPS	٦
	- 19" wall mounted Cabinet - Front Door with safety Glass Panel, lockable - Four outlet power strip, Ventilation Unit - Capable of holding the DVR and the UPS with 30% free space	١	CABINET	٧
	- يتم تمديد الكابلات بواسطة قساطل معدنية (Hot-dipped galvanized EMT conduits)	lot	INSTALLATION, COMMISSIONING AND TESTING	٨

ملاحظات :

- ١- يجب أن تكون التجهيزات موضوع البنود ١ و ٢ وآمن نفس الماركة.
- ٢- يجب أن تكون التجهيزات المقدمة حاصلة على شهادة CE.
- ٣- يجب تقديم كفاية تشمل اليد العاملة وقطع الغيار لمدة سنة على التجهيزات والتوريدات.
- ٤- يجب الكشف على مكان التركيب قبل تقديم عرض الاسعار وذلك بالتنسيق مع مصلحة الاتصالات في المديرية العامة لقوى الامن الداخلي

نظر وصدق
المدير العام لقوى الأمن الداخلي
اللواء عماد عثمان

رئيس مصلحة الاتصالات وكالة
العقيد المهندس نادر عبدالله

رئيس المكتب الفني
الرائد المهندس آلن زيدان

الملحق (١٠)

جدول بالكميات والمواصفات المطلوبة لشبكة كاميرات المراقبة
لنزوم سجن نساء بعيدا

ملاحظات	المواصفات الفنية	الكمية	التجهيزات المطلوبة	متسلسل
- يتم تركيبهم بحسب الخطيطة المرفقة	- IP camera - 5-megapixel image sensor - Day/Night Infrared - Frame Rate: 15fps@5MP - Video compression: H.265 - Lens: Varifocal 4 ~ 12 mm - Power: 12VDC or 24VAC, PoE - IR distance: 25m - Ingress Protection: IP66	٢	OUTDOOR BULLET CAMERA	١
- يتم تركيبهم بحسب الخطيطة المرفقة	- IP camera, Vandal resistant - 5-megapixel image sensor - Day/Night Infrared - Frame Rate: 15fps@5MP - Video compression: H.265 - Lens: Varifocal 4 ~ 8 mm - Power: 12VDC or 24VAC, PoE - IR distance: 20m	١٤	INDOOR DOME CAMERA	٢
	- Inputs: 32 channels - Recording Resolution: up to 8MP - Throughput: 250Mbps minimum - Raid 5 Redundant storage - Usable Storage: 14TB HDD - 3xUSB ports - Video monitor output: 2x HDMI, 1xVGA - Shall support H.265 video format - Network interface: RJ-45 10/100/1000 Mbps	١	32 CHANNEL NVR	٣
-	- Screen: LED Flat panel - 40-inch color - Full motion wall mount	١	MONITOR	٤

(Handwritten signature)

	- (24) RJ-45 PoE ports 10/100/1000 Mbps - Rack mount	1	PoE ETHERNET SWITCH	5
	- UTP cat6	Lot	CABLES	6
	- Rack mounted UPS, 2000 VA with sealed lead acid Batteries for 30 minutes autonomy @ half load (1000VA) - Online, Sine wave - The batteries shall be of American, European or Japanese brands - 19" wall mounted Cabinet - Front Door with safety Glass Panel, lockable - Power Strip (four outlets), Ventilation Unit - Capable of holding the NVR, Switch and the UPS with 30% free space.	1	UPS	7
		1	CABINET	8
	- ان عملية تركيب الكابلات يجب ان تتم داخل قساطل معدنية (Hot-dipped galvanized EMT conduits)	lot	INSTALLATION, COMMISSIONING AND TESTING	9

ملاحظات :

- ١- يجب أن تكون التجهيزات موضوع البنود ١ و٢ من نفس الماركة.
- ٢- يجب أن تكون الماركة المقدمة حائزة على شهادة ISO9001 في تصنيع هذه التجهيزات وأن تكون التجهيزات المقدمة حاصلة على شهادة CE أو FCC أو UL
- ٣- يجب تقديم كفاية تشمل اليد العاملة وقطع الغيار لمدة سنتين على التجهيزات والتحديثات.
- ٤- يجب الكشف على مكان التركيب قبل تقديم عرض الاسعار وذلك بالتنسيق مع مصلحة الاتصالات في المديرية العامة لقوى الامن الداخلي
- ٥- يجب تسليم قرص مدمج (CD) يتضمن ختيطة توزيع الكاميرات مع IP address لكل كاميرا وكافة كلمات المرور المستعملة الى مصلحة الاتصالات.

نظر وصدق
المدير العام لقوى الامن الداخلي
اللواء سماد عثمان

رئيس مصلحة الاتصالات

العقيد المهندس نادر عبدالله

رئيس المكتب الفني

الرائد المهندس الن زيدان

الملحق (٢)

جدول بالكميات والمواصفات المطلوبة لشبكة كاميرات المراقبة لتزوم سجن راشيا

ملاحظات	المواصفات الفنية	الكمية	التجهيزات المطلوبة	متسلسل
	- Vandal resistant IP camera - 5-megapixel image sensor - Day/Night Infrared - Frame Rate: 15fps@5MP - Wide dynamic range: 120 dB - Video compression: H.265 - Lens: Varifocal 4 ~ 12 mm, Auto-iris - Power: 12VDC or 24VAC, PoE - IR distance: 25m - IP rating: IP66	٥	OUTDOOR BULLET CAMERA	١
	- Vandal resistant IP camera - 5-megapixel image sensor - Day/Night Infrared - Frame Rate: 15fps@5MP - Wide dynamic range: 120 dB - Video compression: H.265 - Lens: Varifocal 4 ~ 12 mm, Auto-iris - Power: 12VDC or 24VAC, PoE - IR distance: 20m - The camera should be protected with an external metal Housing fixed with rawlbolts.	٨	INDOOR DOME CAMERA	٢
	- Inputs: 32 channels - Recording Resolution: up to 12 MP - Throughput: 250Mbps minimum - Raid 5 Redundant storage - Usable Storage: 15TB HDD - 3xUSB ports - Video monitor output: 2x HDMI, 1xVGA - Shall support H.265 video format - Network interface: RJ-45 10/100/1000 Mbps	١	32 CHANNEL NVR	٣

نظروا وصدقوا
المدير العام لقوى الأمن الداخلي
الدواء عباس شهاب

يتم تركيب شاشة في مكتب أمر السحن في الطابق الأرضي والشاشة الثانية يتم تركيبها في غرفة المناوبة في الطابق الأول مع كل ما يلزم من تمديدات.	- Screen: - 32-inch color - Wall mount	LED Flat panel	٢	MONITOR	٤
	- (24) RJ-45 PoE ports 10/100/1000 Mbps		١	PoE ETHERNET SWITCH	٥
	- UTP cat6		Lot	CABLES	٦
	- Rack mounted UPS, 2000 VA with sealed lead acid Batteries for 30 minutes autonomy @ full load (2000VA) - Online, Sine wave		١	UPS	٧
	- 19" wall mounted Cabinet - Front Door with safety Glass Panel, lockable - Power Strip (four outlets), Ventilation Unit - Capable of holding the equipment with 30% free space.		١	CABINET	٨
	- ان عملية تركيب الكابلات يجب ان تتم داخل قساطل معدنية (Hot-dipped galvanized EMT conduits)		lot	INSTALLATION, COMMISSIONING AND TESTING	٩

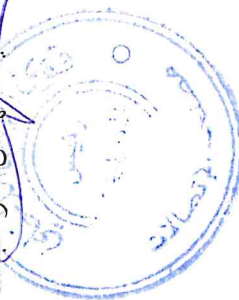
ملاحظات:

- ١- يجب أن تكون التجهيزات موضوع البنود ١ و ٢ و ٣ من نفس الماركة.
- ٢- يجب أن تكون الماركة المقدمة حائزة على شهادة ISO9001 في تصنيع هذه التجهيزات وأن تكون التجهيزات المقدمة حاصلة على شهادة CE أو FCC.
- ٣- يجب تقديم كفاية تشمل اليد العاملة وقطع الغيار لمدة سنتين على التجهيزات والتحديثات.
- ٤- يجب الكشف على مكان التركيب قبل تقديم عرض الاسعار وذلك بالتنسيق مع مصلحة الاتصالات في المديرية العامة لتقوى الامن الداخلي
- ٥- يجب تسليم قرص مدمج (CD) يتضمن خريطة تبيين توزيع الكاميرات مع IP address لكل كاميرا وكافة كلمات المرور المستخدمة الى مصلحة الاتصالات.

عظم وصديقي
المدير العام لتقوى الأمن الداخلي
اللواء سمعان طه



رئيس مصلحة الاتصالات
العقيد المهندس نادر عبدالله



الملحق رقم (١٢)

المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي
الإدارة المركزية-مصلحة الاتصالات
المكتب الفني
عدد : 204/576
تاريخ: 2024/10/1

ZAHLE MAN PRISON CCTV SURVEILLANCE SYSTEM TECHNICAL REQUIREMENTS

1. Introduction:

1. The LISF intend to provide the product specifications, the general design considerations, and the installation guidelines to procure IP CCTV Surveillance system in Zahle Man Prison to cover inside and outside area.

2. Standards and conditions:

- A site survey is mandatory to all companies who intend to present offers and shall be held in coordination with the ISF telecom department in order to determine the exact position of the cameras. This visit shall also support the bidders to take their measurements, accomplish their studies and calculate their prices.
- Being a turnkey project, if the Bidder realizes that some of the required items, tools, accessories, or passive components may have been unintentionally missed or uncovered in this document. Therefore, the Bidder shall include in his proposal any and all items, which may not have been addressed herein and are deemed required for the complete installation.
- The detailed Bill of Quantities produced by the Bidder shall include all labor, passive and active equipments, software, licenses, maintenance together with all liabilities and obligations set out or implied in the Contract. The detailed BOQ shall include any and all items required for the complete installation.
- The offer should cover all the civil, electrical and labor work required to complete the installation.
- The offers shall include all detailed technical documentation and manufacturer's Catalogue for the manufacturer and marked up for all of the proposed equipment should be submitted.
- The Bidder shall submit a full set of documentation at the project deliverance:
 - A detailed Riser Diagram to indicate the connection between all of the system components.
 - Cabinet layout showing the details of passive and active components.
 - Full details on the deployed network showing all needed details such as the connectivity matrix, the IP distribution, MAC address of each deployed products with its physical location, ...
 - All used accounts, passwords, and configuration files backup.
- All the offered network components (active, passive, ups, cables,...) shall benefit from two years warranty including labor and parts. During the warranty period any faulty equipment should be exchanged within a period of 2 working days.
- All the offered products shall be manufactured under ISO 9001 for Quality Management System.



3. Project description

- **Structured Cabling System:**

- The CCTV network for the entire prison shall include: Supply, Installation, and Terminations of a complete structured cabling system including UTP cabling, EMT Conduits, junction boxes, patch panels, Cabinets, labeling and testing and all other needed network components for a proper complete installation.
- All wiring must be installed inside hot-dipped galvanized EMT conduit.
- All cables should be properly labeled (at both ends), managed and arranged. The following restrictions apply:
 - All EMT conduits shall be attached with metal clamps. Each conduit shall be attached individually. The distance between attachments shall not exceed 1m.
 - The minimum conduit external diameter shall not be less than 1 inch.
 - Conduit sizing shall be such as to allow a spare capacity of 30 % to enable free passage of the cable.
 - All cables running in same conduits and junction boxes should be tied together in bundles (e.g. same type of groups of cables belonging physically to the same location).
 - Power and data cables must not be in the same fitting, they must be separated from each other in different conduits in order not to have interference between them.
- The length of UTP cables, power cables, EMT conduits mentioned in BOQ are approximate. The bidders shall take their measures to determine the exact distance and length after site survey.

- **CCTV Surveillance System:**

- The project consists of installing 60 cameras distributed indoor/outdoor Dome/Bullet Camera 5MPX to provide monitoring for the inside building, the courtyards, the roofs, the scanning rooms, Telecarte rooms and around the prison...
- The system shall also include Network Video Recorders with storage, as well as Display screens (55") LED monitors following detailed BOQ.
- All cameras shall be mounted in a way to cover the maximum view possible of areas.
- The network video recorder NVRs and the cameras should be from the same brand.
- NVRs shall Record and store video per user-defined retention settings for up to 60 cameras.
- The indoor camera should be protected with an external metal housing fixed by rollbolts.
- NVR shall support archiving of recorded images, video, and audio data to an external HDD.
- The NVR Shall be able to record all the cameras at full resolution for 31 days continuous 24 hours a day (15 fps for indoor cameras and 20 fps for outdoor cameras).

رئيس مصلحة الاتصالات
العقيد المهندس نادر عبدالله



رئيس المكتب الفني
الرائد المهندس الن زيدان



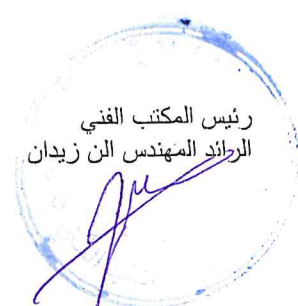
4. Bill of Quantities and Specifications:

Item	Description	Qty	Specifications
1	IP Indoor Dome Camera	34	- IP camera - 5 megapixel image sensor - Motion detection - vandal resistance - Day/Night Infrared - Wide Dynamic range: 120 dB - Video compression: H.265 - Frame Rate: 15fps@5MP - Lens: Varifocal 4 ~ 8 mm - Power: 12VDC or 24VAC, PoE - IR distance: 20m - built in Microphone - IP66 - FCC, and CE certifications The camera should be protected with an external metal housing fixed by roll bolts
2	IP Outdoor Bullet Camera	26	- IP camera - 5megapixel image sensor - Motion detection - vandal resistance - Day/Night Infrared - Wide Dynamic range: 120 dB - Video compression: H.265 - Frame Rate: 20fps@5MP - Auto Iris - Lens: Varifocal 4 ~ 12 mm - Power: 12VDC or 24VAC, PoE - IR distance: 25m - FCC, and CE certifications - IP67.
3	32 CHANNEL NVR	2	- Inputs: 32 channels - Recording Resolution: up to 8MP - Throughput: 320Mbps minimum - Raid 5 Redundant storage - Usable Storage: 48TB HDD at least - 3×USB ports - Video monitor output: 2× HDMI, 1×VGA - Shall support H.265 video format - Network interface: RJ-45 10/100/1000 Mbps - FCC, and CE certifications

رئيس مصلحة الاتصالات
العقيد المهندس نادر عبدالله

رئيس المكتب الفني
الرائد المهندس الن زيدان

4	Monitor	2	- LED Flat panel, at least 55" - Wall mount - The HDMI cable should be supplied - FCC, and CE certifications
5	POE Ethernet Switch	1	- (8) RJ-45 PoE ports 10/100/1000 Mbps - FCC, and CE certifications
		3	- (24) RJ-45 PoE ports 10/100/1000 Mbps - Rack mount - FCC, and CE certifications
6	Power cable	1	- 2x1.5mm² - Conductor: Copper, finely stranded - Type: Two core flexible wire PVC Insulated, and round sheathed - Brand: cable de Liban or approved equivalent - Length approximate 200 meter. - Required for the connection between switches and UPS
7	UTP Cat6 Cable	1	- Construction: Unshielded 4 twisted pairs - Conductor: Solid bare copper - Conductor insulation: Polyethylene - Jacket material: PVC - Length of UTP cable is approximately 3000 meter
8	Rack enclosure	1	- Wall-Mounted - At least 6 U - Front Door with safety Glass Panel, lockable - The cabinet must be equipped with: Power Strip (4 outlets), Ventilation Unit. - Capable of holding the 24 ports Switch and the 24 ports fully populated patch panel.
		1	- Must be able to accommodate 19" rack-mount equipment. - Front Door with safety Glass Panel, lockable - The cabinet must be equipped with: Power Strip (6 outlets) and Ventilation Unit. - Capable of holding the two NVR, the 2 x 24 ports Switch, the 2x24 ports fully populated patch panel and the UPS with 30% free space for future Expansions.
9	Junction Box	20	- 15 cmx15 cm.
10	Patch panel	3	- The Cat6 copper Patch panels should be installed with 24-ports UTP RJ45 type; 19" standard for rack mount, fully populated. - The RJ45 jacks should be equipped with dust covers. - The patch panel shall be provided with labeling facility. - Each patch panel shall be provided with a metallic and covered patch cord organizer.



11	Outdoor Box for the 8 port switch	1	- Metal box lockable - Weather proof - Capable of holding the 8 ports switch
12	UPS	1	- Rack mounted UPS, 3000 VA with sealed lead acid Batteries for one hour autonomy @ half load. - Online, Sine wave - External battery socket - FCC and CE Approval - External batteries to be supplied if needed
13	Cabling, Installation, commissioning and configuration	1	Including any Items that is needed to have a full functioning system as per the specifications. All wiring must be installed as specified inside hot-dipped galvanized EMT conduits. The length of different EMT conduit size, UTP cables, power cables is approximate, the bidder shall determine the exact lengths before submitting the offer.

